

تعليمات الماجستير

تعليمات منح درجة الماجستير في جامعة البلقاء التطبيقية
بمقتضى المادة (4) من نظام منح الدرجات العلمية والشهادات في
جامعة البلقاء التطبيقية رقم (112) 2003 (تعديل 27 أيار 2011)

تعليمات منح درجة الماجستير في جامعة البلقاء التطبيقية
العلمية والشهادات في جامعة
(4)
البلقاء التطبيقية رقم (112) 2003.

(1): تسمى هذه التعليمات "تعليمات منح درجة الماجستير في جامعة البلقاء التطبيقية" ويعمل بها تاريخ اقرارها.

(2): يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الواردة إزاءها، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

جامعة البلقاء التطبيقية	:
مجلس كلية الدراسات العليا	:
عميد كلية الدراسات العليا	: العميد
عميد الكلية التي يدرس فيها الطالب	: العميد
أي كلية من كليات الجامعة	: الكلية
الأكاديمي	:
كلية من كليات الجامعة	:
لجنة الدراسات العليا في الكلية	: لجنة الكلية
لجنة الدراسات العليا في	:
برنامج من برامج الماجستير في الجامعة	:

(3): يحدد مجلس العمداء في مطلع كل عام جامعي عدد الطلبة الذين يقبلون في الماجستير بتوصية من العميد بعد الاستئناس برأي عمداء الكليات المعنية.

شروط القبول والتسجيل

(4):

: الطلبة الذين يحق لهم الالتحاق ببرامج الماجستير
توافرها فيهم:

1. يشترط في الطالب المتقدم للالتحاق بالبرنامج أن يكون حاصلاً على الدرجة الجامعية (بكالوريوس) بتقدير لا يقل عن "جيد" أو ما يعادله من جامعة أو معهد أكاديمي تعترف بهما الجامعة في حقل التخصص أو أحد الحقول ذات العلاقة ويشترط

2. يجوز قبول كل من حصل على البكالوريوس بتقدير مقبول أو ما يعادله أسس القبول المعمول بها في برامج الماجستير شريطة دراسة (3) من مواد الماجستير () يحددها القسم المراد الالتحاق به وتكون موحدة لجميع الطلبة المتقدمين لذلك التخصص ونجاحه في كل مادة بمعدل لا يقل عن جيم (+) أو ما يعادله وبمعدل تراكمي لا يقل () يعادله ليصبح طالبا نظاميا وتحسب هذه المواد له في نجاحه ضمن المواد التي أنجزها في خطته وبخلاف ذلك يفصل من

3. يجوز قبول الطلبة الحاصلين على بكالوريوس بالانتساب شريطة تحقيق الآتي:

دراسة برنامج تأهيلي لا تقل عدد الساعات فيه عن (30) ()

منح درجة الماجستير

تكون المواد الدراسية المقررة في البرنامج التأهيلي حسب تخصص الطالب وفي مواد التخصص البحث للبيكالوريوس المماثل في الجامعات الرسمية. ويشترط النجاح فيه بكافة المواد وبمعدل تراكمي لا يقل عن 70% تقوم الجامعة بتحديد تلك المواد مسبقا واعلانها للطلبة. يستثنى طلبة الانتساب الحاصلون () في البكالوريوس ن في البرنامج التأهيلي من دراسة الحاصلين على تقدير " " (2)

4. كل من حصل على درجة الدبلوم العالي بتقدير لا يقل عن جيد جدا.

5. ان لا تزيد نسبة الطلبة المقبولين في (2 3) (%20) (1) يشترط

ثانيا: الشروط الواجب توافرها للالتحاق ببرامج الدراسات العليا:

يشترط في كل طالب يرغب الالتحاق بالدراسات العليا تقديم ما يثبت نجاحه رة اللغة الإنجليزية (IELTS) :

1. اجتياز امتحان التوفل (ITP) (500) أو ما يعادلها للتخصصات العلمية و(400) للتخصصات الإنسانية من مراكز اللغات من قبل وزارة التعليم العالي والتي يشرف على تطبيقها مؤسسة (ETS) (AMIDEAST)
2. (IBT) التي يشرف على تطبيقها مؤسسة (ETS) (61) أو ما يعادلها للتخصصات العلمية و (32) أو ما يعادلها للتخصصات الإنسانية AMIDEAST
3. IELTS (5).

:

1. يجوز لقسم التخصص وضع شروط خاصة إضافية للالتحاق بالبرنامج الذي يطرحه ذلك القسم على أن لا تتعارض هذه الشروط مع الإطار العام لبرامج الدراسات العليا.
2. يجب أن تظهر هذه الشروط بوضوح في الخطة الدراسية المقدمة للاعتماد وتعتبر جزءا منها.
3. تقدم طلبات الالتحاق ببرامج الماجستير كلية العليا خلال الفترة التي تحددها كلية الدراسات العليا وترفق بتلك الطلبات جميع الأوراق الثبوتية اللازمة.
4. يصدر المجلس قوائم بأسماء المقبولين في البرامج بناء على تنسيب من لجنتي القسم والكلية وتعلن على موقع الكلية لصحف اليومية.
5. لا يجوز أن يقبل الطالب في برنامجين دراسيين في آن واحد في أي مرحلة من مراحل دراسته.
6. فصل الطالب من برنامج ماجستير فلا يجوز أن يقبل في البرنامج نفسه
7. يلغى تسجيل الطالب في أي فصل إذا لم يتم دفع الرسوم المقررة في المواعيد المحددة ويع

8. يعتبر كل (الماجستير برسالة) (الماجستير بامتحان شامل) التخصص نفسه برنامجا واحداً ولا يجوز للطالب الذي فصل من احد المسارين أن يقبل في المسار الأخر.
9. الالتزام بالقرارات الصادرة عن مجلس التعليم العالي والخاصة بالدراسات العليا (برنامج الماجستير).

مجلس الدراسات العليا ولجانه

- (5): - يشكل مجلس الدراسات العليا
العميد
عميد الدراسات العليا
يد كلية الدراسات العليا
عمداء الكليات التي تطرح برامج دراسات عليا
- بناء على تنسيب رئيساً

- مهام المجلس:

1. التوصيات المرفوعة إليه من لجان الدراسات العليا في الكليات.
2. التوصية إلى مجلس العمداء بمنح الدرجات العلمية والشهادات لطلبة الدراسات العليا الذين أنهوا متطلبات الحصول على الدرجات التي يستحقونها.
3. التوصية إلى مجلس العمداء باقتراح إنشاء برامج دراسات عليا أو دمج بعضها نأها أو تجميد القبول فيها.
4. اتخاذ القرار بتقديم المنح لطلبة الدراسات العليا وفقاً للتعليمات الخاصة بها.
5. اتخاذ القرار بشأن معادلة المواد لطلبة الدراسات العليا المنتقلين من داخل
6. اتخاذ القرار بالموافقة على تحديد موعد ا الخاصة بهما.
7. اقرار نتائج الامتحان الشامل بناء على توصية لجان الامتحان ولجان الدراسات العليا في الاقسام والكليات المعنية.
8. تعيين المشرفين والمشرفين المشاركين بناء على تنسيب لجنتي الدراسات العليا في القسم والكلية.
9. مشاريع الرسائل أو الأطروحات بناء على تنسيب المشرف ولجنتي الدراسات العليا في القسم والكلية.
10. تشكيل لجان المناقشة بناء على تنسيب المشرف ولجنتي الدراسات العليا في القسم والكلية.
11. تحديد مواعيد المناقشة بناء على تنسيب المشرف ولجنتي الدراسات العليا في القسم والكلية.
12. لقرار بقبول الطلبة في برامج الدراسات العليا في الجامعة.
13. إتخاذ القرار بفصل الطلبة من برامج الدراسات العليا في الجامعة.
14. النظر في المسائل التي يحيلها العميد للمجلس.

. للمجلس تفويض صلاحياته إلى عميد الدراسات العليا إذا اقتضت الضرورة ذلك.

منح درجة الماجستير

لجان الدراسات العليا ومهامها وصلاحياتها

(6):

تشكل لجنة القسم بقرار من عميد الكلية المعنية/كلية التخصص وتفوض إليها صلاحيات مجلس القسم المتعلقة بالدراسات العليا ويكون تشكيل اللجنة :

1. رئيس القسم /
2. كين ويجوز أن تضم اللجنة أعضاء هيئة تدريس برتبة أستاذ مساعد مضي على تعيينه كل منهم باحثين في مجال صه في مجالات علمية متخصصة ومحكمة أو مؤتمرات علمية محكمة تعتمد عليها الجامعة ويجب مراعاة التخصصات المختلفة في

تشمل صلاحيات لجنة القسم ما يأتي:

1. الإشراف على أمور الدراسات العليا في القسم.
2. الإرشاد الأكاديمي لطلبة الدراسات العليا.
3. تقديم المقترحات المتعلقة بما يأتي ورفعها الى لجنة الكلية:
 - . التنسيب بإنشاء برامج دراسات عليا جديدة.
 - . التنسيب بمشروعات الخطط الدراسية وتعديلاتها.
 - . التنسيب الطلبة المقبولين بالبرنامج.
 - . التنسيب بتعيين المشرفين والمشرفين المشاركين.
 - . التنسيب بإقرار مشروعات الرسائل.
 - . التنسيب
 - . اقتراح مواعيد المناقشة.
 - . وتنظيم شؤونه.
 - . التنسيب
 - . إعداد قوائم بالطلبة المرشحين للمنح الدراسية.
 - . التنسيب بقبول الطلبة بالبرنامج.

(7):

تشكل لجنة الكلية بقرار من مجلس الكلية وتفوض إليها صلاحيات مجلس الكلية المتعلقة بالدراسات العليا، ويكون تشكيلها على النحو التالي:

1. عميد الكلية/
 2. الأكاديمية أن لا تقل رتبة أي منهم عن أستاذ
 3. عضوا هيئة تدريس برتبة أستاذ مشارك ويجوز في حالات خاصة يكون ممن مضي على تعيينه سنتان وله باحثان منشوران في مج علمية محكمة أو في مؤتمرات علمية محكمة تنطبق عليها المعايير المعتمدة من الجامعة.
- تشمل صلاحيات لجنة الكلية ما يلي:

1. على برامج الدراسات العليا في الكلية.
2. وتنسيبات لجان الدراسات العليا في
3. التوصيات والتنسيب بها

(8):

طلبات الحصول على درجة الماجستير (33 36) الدراسية التي يقرها مجلس العمداء، وتوزع هذه المتطلبات وفقا لمساري برنامج الماجستير () :

التعليمات

: برنامج الماجستير
دراسة المواد الإجبارية بنجاح وهي (21 24) إحدى وعشرين إلى أربع وعشرين
700.
(12 9) عشرة ساعة معتمدة بنجاح من المواد الاختيارية من
700.
اجتياز الامتحان الشامل بعد إنهاء جميع المواد المطلوبة بنجاح.
عن مجلس التعليم ا العليا
(برنامج الماجستير).

ثانياً : برنامج الماجستير :
دراسة المواد الإجبارية بنجاح وهي (15 18)
700.
(12 9) الاختيارية من مستوى 700.
إعداد رسالة جامعية يخصص لها (9) ساعات معتمدة والنجاح في مناقشتها.
عن مجلس التعليم العالي العليا
(برنامج الماجستير).
يحق للطالب تسجيل مشروع رسالته بعد إنهائه (18)
وبمعدل لا يقل عن (3.25) . ويستثنى الطلبة الوافدين من شرط
المعدل شريطة موافقة مجلس العمداء.
لا يحق للطالب مناقشة رسالته الا بعد انتهاء جميع مواد الدراسة بنجاح
تراكمي لا يقل عن (3) .

(9): يكون الحد للفترة الزمنية اللازمة الماجستير يلي:
أن لا تقل المدة الزمنية
فصول دراسية.
يعتبر الفصل الصيفي فصلاً دراسياً في حال تسجيل الطالب فيه ويحتسب من الحد الأعلى
() من هذه المادة.
لا يجوز أن تزيد مدة التأجيل والانسحاب والانقطاع بمجموعها على فصلين دراسيين ولا
تحتسب هذه المدة من الحد الأعلى لنيل الدرجة، باستثناء الانقطاع فتحسب هذه المدة من
() من هذه المادة.
لم يتمكن الطالب من إنهاء متطلبات الحصول على درجة الماجستير)
(فصول دراسية يجوز للعميد بناء على توصية من لجنتي القسم والكلية
يمدد للطالب فصلين دراسيين متتاليين كحد أقصى يشترط

(10):
المدة الزمنية
يكون ا
(12 6) (6 3) معتمدة في الفصل الصيفي.
() من هذه المادة يكون الحد
(6) ت ساعات معتمدة ويجوز للعميد في حالات خاصة السماح بان يكون العبء

منح درجة الماجستير

خلال مدة الدراسة ويستثنى من ذلك

(3)

التسجيل لغايات

(11):

- يجب أن لا تقل المدة الزمنية الفاصلة بين تسجيل ساعات لة طالب الماجستير ومناقشتها أشهر.
- يسمح بتسجيل مشروع الرسالة على الفصل الصيفي.

كيفة

(12):

- القسم عند القبول المواد الاستدراكية من مستوى البكالوريوس اللازمة للطالب، على أن لا تزيد عن (9) تسع ساعات معتمدة وتحدد هذه المواد في نموذج .
- لا تحتسب ساعات المواد الاستدراكية ضمن الساعات المعتمدة المطلوبة الدرجة، ولا تدخل علاماتها ضمن المعدل التراكمي للطالب.
- لا تطلب أي مواد استدراكية من الطالب الذي يكون تخصصه هو نفس التخصص المقبول فيه في برنامج الماجستير.
- اكية التي تحددها ويقرها المجلس جزءاً لا يتجزأ من خطة الطالب الدراسية، ويجوز في حالات خاصة يقدرها المجلس إعفاء الطالب من دراسة المواد الاستدراكية أو جزء منها بناءً على توصية من لجنتي القسم والكلية.
- يجب على الطالب إنهاء دراسة المواد الاستدراكية في

(13):

1. يسمح للطالب بالانسحاب من دراسة مادة أو أكثر خلال مدة أقصاها ثمانية أسابيع من أسابيع من بدء الفصل الصيفي سجله ملاحظة () .
2. يتم الانسحاب حسب نموذج خاص ي كلية الدراسات العليا ويتضمن هذا النموذج مدرس المادة ومدير وحدة القبول والتسجيل (مسجل الدراسات العليا) وتنسيب عميد الكلية المعني عميد الدراسات العليا.
3. لا يجوز نتيجة للانسحاب أن يقل عدد الساعات التي يسجل الطالب لدراستها لدراسي المسموح به وفق هذه التعليمات وبما لا يقل حالات خاصة يوافق عليها العميد.

1. يعتبر الطالب الذي يتجاوز مجموع غيابه بعذر مرضي أو قهري يقبله العميد عن (15%) في سجله ()، وتعتبر دراسته لذلك الفصل مؤجلة ويحسب من الحد به للتأجيل.
2. يعتبر الطالب الذي يتجاوز مجموع غيابه بعذر مرضي أو قهري يقبله (15%) الساعات المقررة لمواد الفصل منسحباً من ذلك الفصل، وتثبت في سجله لأعلى لمدة التأجيل. ()

- (يجوز للعميد الموافقة على انسحاب الطالب من جميع المواد التي سجلها في الفصل، شريطة أن يتم تقديم طلب الانسحاب قبل موعد الامتحانات النهائية بأسبوعين سجله ملاحظة ()، وتعتبر دراسته لذلك الفصل مؤجلة.
- (يجوز للعميد أن يوافق على انسحاب الطالب بشكل نهائي من البرنامج الذي قبل فيه بالتنسيق من لجنتي القسم والكلية ولا يجوز للطالب المنسحب الذي يقل معدله التراكمي وقت (3) ثلاث نقاط أن يقبل في البرنامج نفسه مرة أخرى.

(14):

1. تشترط المواظبة لجميع ا الخطة الدراسية.
2. لا يسمح للطالب بالتغيب عن (15%) عذر مرضي أو قهري
3. (15%) يقبلها العميد يحرم من التقدم للامتحان النهائي وتبعتها في تلك المادة راسبا ، وعليه إعادة دراستها إذا كانت إجبارية، وفي جميع تحتسب نتيجة الرسوب في معدل
4. (15%) من الساعات المقررة للمادة وكان الغياب بسبب المرض قهري يقبله العميد يعتبر الطالب منسحبا من تلك المادة وتطبق عليه الأكاديمي
5. إذا غاب الطالب المستجد ما مجموعه (15%) من المحاضرات المقررة للمواد المسجلة له بعذر قهري أو مرضي يقبله عميد الكلية فيعتبر الطالب في هذه الحالة يعتبر فاقدا لمقعده في الجامعة.
6. يجوز السماح للطلبة الذين يمثلون الجامعة في النشاطات الرسمية التغيب لنسبة لا تزيد عن (20%)
7. يشترط في العذر المرضي يكون صادرا بشهادة عن طبيب بعيادة الجامعة أو الكلية لمعنية عيادة معتمدة من الجامعة أو صادر على أن تقدم هذه الشهادة عميد الكلية خلال مدة لا تزيد عن أسبوعين من تاريخ انقطاعه عن المواظبة وفي الحالات القاهرة يقدم الطالب ما يثبت عذره القهري من تاريخ

- (15): كل من يتغيب عن الامتحان النهائي المعلن عنه بعذر يقبله العميد بناء على توصية من لجنتي القسم والكلية المعنية تسجل له ملاحظة (غير مكتمل)، ويبلغ القرار بقبول العذر لمدرس المادة لإجراء امتحان تكميلي للطالب في مدة أقصاها نهاية الفصل ا الذي لم يتقدم فيه إلا إذا كان الفصل التالي مؤجلا رسميا أو كان الطالب منقطعا عنه بعذر وفي تلك الحالة يعقد الامتحان في الفصل التالي للفصل المؤجل.

التأجيل

(16):

- يشترط في الطالب الذي يتقدم بطلب تأجيل أن يكون قد أمضى فصلا دراسيا واحدا الأقل في البرنامج الذي التحق به.
- يقدم طلب التأجيل على النموذج الصادر عن عمادة كلية الدراسات العليا وذلك قبل بدء الدراسة، وتصدر الموافقة من العميد إذا كان التأجيل لفصل واحد منفرد وعن المجلس إن كان لفصلين متتاليين.
1. الموافقة على طلب التأجيل.
 2. الموافقة على انسحابه من الفصل.
- يسجل الطالب للدراسة كالمعتاد للفصل الذي يلي فصل التأجيل.

(17):

- يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة في الحالات الآتية:
1. إذا ألغي تسجيله بسبب عدم دفع الرسوم الجامعية.
 2. إذا ابتدأ التدريس ولم يكن مسجلاً لذلك الفصل.
- . يعتبر انقطاع الطالب عن الدراسة انقطاعاً بعذر إذا تقدم الطالب بنموذج انقطاع خلال الفصل الذي انقطع فيه وحصل على موافقة العميد.
- . يجوز بموافقة الرئيس بالتنسيق العميد أن يسمح للطالب بدفع رسوم الفصل الدراسي مدة لا تتجاوز نهاية الفصل المذكور.
- . لا يجوز أن يتجاوز انقطاع الطالب عن فصلين دراسيين متتاليين .
- يعتبر من البرنامج كلياً .

(18):

- . إذا انتهى الفصل الدراسي ولم يكن الطالب مسجلاً أو مؤجلاً أو منقطعاً بعذر لذلك الفصل يعتبر تسجيله في الجامعة ملغياً إلا إذا تقدم بعذر قهري يقبله المجلس وفي حال قبول عذر الطالب يعتبر مؤجلاً لذلك الفصل ويحسب من الحد الأعلى المسموح به للتأجيل.
- . يسمح للطالب العائد للدراسة بعد انقطاعه بالتسجيل على المواد أو الرسالة الجامعية في بداية الفصل الذي يلي الفصل الذي انقطع عنه.

الانتقال والتحويل

(19):

1. يجوز انتقال الطالب من برنامج ماجستير الالتحاق بالبرنامج الذي يرغب الانتقال إليه.
2. يجوز انتقال الطالب من برنامج ماجستير في جامعة أخرى معترف بها إلى استيفائه شروط القبول وتوافر مقعد شاغر له في البرنامج الذي يرغب في الانتقال إليه، وأن لا يقل معدله التراكمي عن (3) ثلاث نقاط أو تقديرياً جداً " يعادلها.
3. معة أخرى معترف بها إلى برنامج مماثل أو من مسار إلى آخر بقرار من المجلس وبتوصية من لجنة الكلية وبتنسيق من لجنة القسم المختص.
4. القبول والتسجيل على النموذج المعتمد لهذا الغرض.

(19) من هذه التعليمات عند

- أو قبوله في برنامج آخر.
1. تحتسب له المواد التي يختارها من المواد التي درسها في البرنامج المنتقل منه وتدخل في معدله التراكمي إذا كان الانتقال داخل الجامعة.
 2. تحتسب له المواد التي يختارها من المواد التي درسها في البرنامج المنتقل منه ولا تدخل في معدله التراكمي وذلك إذا كان الانتقال من خارج الجامعة.
 3. يجوز أن تحسب للطالب المنتقل من خارج الجامعة ما لا يزيد عن (9)
 4. يحسم فصل دراسي واحد من الحد الأعلى لمدة الدراسة (6 9) تم احتسابها.

- (20): يجوز تحويل الطالب من مسار الامتحان الشامل على توصية من لجنتي القسم والكلية شريطة ما يلي:
- . أن يكون الطالب قد أنهى (18) ثماني عشرة ساعة معتمدة من خطته الدراسية.
 - . يقل معدله التراكمي عن (3.25)
 - . الطلبة الوافدين شريطة موافقة مجلس العمداء.

(21):

1. يشترط في المواد التي درسها الطالب في جامعة أخرى ويرغب في احتسابها ما يلي:
 - . أن تكون مناظرة من حيث المستوى والمحتوى لمادة أو مواد في الخطة الدراسية
 - . لا يقل تقدير الطالب في كل منها عن "جيد" ما يعادله.
 - . لا يكون قد مضى على نجاحه في المادة أكثر من (5)
2. لا يجوز احتساب مادة قد درسها الطالب من
3. بناءً على توصية من لجان الكليات المختصة.

(22):

- . يجوز للطالب الملتحق ببرنامج الدراسات العليا في الجامعة أن يدرس ما لا يزيد عن (6) ست ساعات معتمدة في برنامج مماثل في جامعة أخرى معترف بها شريطة الحصول على موافقة مسبقة من كلية الدراسات العليا بناء على توصية من لجنتي القسم والكلية المختصتين ، وان لا يكون الفصل فصلا صيفيا شريطة أن لا يكون الطالب م
- . لا تحسب علامات هذه المواد ضمن المعدل التراكمي للطالب.

(23):

- . تحدد المواد في الخطة الدراسية وتحمل أرقاما من مستوى (700).
- . يوضع وصف واضح لمفردات المواد التي تتضمنها الخطة الدراسية باللغتين العربية والإنجليزية.
- . يخصص الرقم (796)
- . يخصص الرقم (797) لرسالة الماجستير.

(24):

- . الحد الأدنى لعلامة النجاح في كل مادة من مواد الماجستير هي (+) جيم
- . الاستدراكية يكون الحد الأدنى لعلامة النجاح في كل منها ()
- . يجب أن لا يقل المعدل التراكمي للطالب في أي فصل من الفصول الدراسية عن (3)
- . يجوز للطالب إعادة دراسة (3) ثلاث مواد من خطته الدراسية إذا كانت علامته في كل منها (+) جيم زائد طوال مدة دراسته لبرنامج الماجستير لرفع معدله التراكمي إذ كان أقل من (3) وفي هذه الحالة

. لا يجوز

. مرتين يفصل من التخصص.

منح درجة الماجستير

(25):

تحتسب علامات جميع المواد التي يدرسها الطالب في الجامعة وفق خطته الدراسية في معدله التراكمي ويستثنى من ذلك المواد الاستدراكية.
تسجل العلامة التي يحصل عليها الطالب من () جيم كحد أدنى.

في هذه الحالة

(26):

يجوز للطالب أن يطلب مراجعة علامته في الامتحان النهائي في أية مادة خلال مدة أقصاها (15) يوما من تاريخ إعلان النتائج وللمعيد المعني في هذه الحالة أن يقوم بالتحقق من عدم نقلها ومن عدم وجود أسئلة غير مصححة وذلك عن طريق لجنة من العميد المعني أو من ينيبه ورئيس القسم ومدرس المادة أو أحد مدرسيها على أن ترفع التوصيات مع المعززات إلى عميد الدراسات العليا لاعتمادها.
دينار واحد عن كل طلب يتقدم به لمراجعة أية علامة من علاماته.

توزيع العلامات

(27): يكون توزيع العلامات لامتحانات الماجستير على النحو الآتي:

50 . وتشمل هذه الأعمال
تقارير وبحوث يرصد له 30 ويكون مجموع
يرصد له 20
50% من العلامة النهائية.

يخصص للامتحان النهائي 50

يستثنى مما ورد في البندين () : مواد الندوات، والمشاريع، والمختبرات، والتصاميم، والرسومات، والاختبارات العملية، والتدريب العملي التي تخصص لها ساعات معتمدة، حيث تعتمد لها علامة واحدة تشد

(28):

يخصص لعلامة المواد بالحروف النقاط المبينة إزاء كل منها:

	4
+	3.5
	3
+	2.5
	2

علامات بالنقاط التقديرات المبينة إزاء كل منها لأغراض تقدير المعدل الفصلي كما يلي:

التقدير	
	4 3.65
يـ جـ د أ	3.64 3.00

ينذر الطالب قل معدله التراكمي عن (3)

. تنشأ لوحة شرف لخريجي طلبة الدراسات العليا على أن تضم أوائل الأقسام في كل

(29): يكون الامتحان الشامل ذا طبيعة شاملة تكاملية يهدف إلى قياس قدرة الطالب على الربط بين المفاهيم المختلفة الأساسية والمتقدمة التي اكتسبها من مختلف المعارف، وتوظيفها في حل المشكلات العلمية والتطبيقية في ميدان تخصصه.
يكون الامتحان الشامل في مجالات المعرفة التي تحددها لجنة القسم ويطلع العميد المعني ليها، ويجب أن تزيد عن أربعة مجالات بحيث يشمل المجال الواحد (3) وحسب الخطة الدراسية لكل برنامج.

. المراجع والقراءات اللازمة للامتحان قبل موعد عقد الامتحان بشهرين

. لمجلس بناءً على توصية من لجنة القسم والكلية المختصة بحيث لا تقل عن ثلاثة ولا تزيد عن خمسة بمن فيهم مقررها ويتم اختيارهم من أعضاء هيئة التدريس المختصين بموضوع الامتحان الذين تنطبق عليهم شروط الإشراف على رسائل الماجستير. ولا يجوز أن تتضمن اللجنة عضو هيئة التدريس المتمتع

وتصحيح وتقدير العلامات.

. لجنة الكلية لدراساتها والتوصية بشأنها ورفعها

. المجلس لإقرارها بين من انتهاء ا
ترفع جميع أوراق الامتحان لكل مادة مع مفتاح الحل في مغلف مختوم الى كلية الدراسات العليا.

كلية

. الدراسات العليا والتي تشكل فصليا من قبل العميد. وتقوم هذه اللجنة بحفظ الاورا
وأمين كلية الدراسات العليا (1) يتم بعدها اتلافها حسب

(30):

- يتكون الامتحان الشامل من ورقتين على
يزيد عن
الجلستين.
- يعقد الامتحان الشامل ثلاث مرات في
1. خلال الأسبوع الثاني من شهر آذار.
2. خلال الأسبوع الثاني من شهر تموز.
3. خلال الأسبوع الثاني من شهر تشرين الثاني.

(31):

. يتقدم الطالب للامتحان الشامل بعد إنهائه بنجاح المواد الإجبارية والاختيارية شريطة أن لا يقل معدله التراكمي عن (3)
إذا رسب الطالب في الامتحان الشامل للمرة الأولى يمكنه التقدم لهذا الامتحان مرة ثانية

()

. الثانية يعتبر الطالب مفصولاً من برنامج الماجستير ويمنح شهادة الدبلوم العالي في الدراسات العليا.

. تسجل نتيجة الطالب في الامتحان الشامل في كشف علاماته بعبارة ناجح أو راسب في كل مرة يتقدم فيها للامتحان.
لا يسمح بمراجعة نتائج الامتحان الشامل لطلبة الدراسات العليا.

منح درجة الماجستير

(32): تطبيق تعليمات منح درجة البكالوريوس على الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات فيما يتعلق رار المناسب فيها.

(33):

ينذر الطالب في الحالات الآتية:

- (3) إذا لم يحصل في نهاية أي فصل دراسي على الـ في المواد التي درسها حتى نهاية ذلك الفصل بما في ذلك الفصل الصيفي. إذا رأى المجلس بناءً على تقرير من المشرف وتوصية من لجنتي القسم والكلية أن قد أهمل في العمل على رسالته. الأكاديمي للفصل الذي انذر فيه الطالب.

(34) يعتبر الطالب مفصولاً من برنامج الماجستير في الحالات الآتية:

- (3) تدنى معدل الطالب التراكمي في برنامج الماجستير عن تقدير جيد فصلين دراسيين متتاليين من التحاقه بالبرنامج. إذا رسب في الامتحان الشامل مرتين ويمنح درجة الدبلوم العالي. إذا رسب في مناقشة الرسالة ويمنح درجة الدبلوم العالي. إذا لم يحقق متطلبات التخرج بنجاح ضمن الحد الأعلى للمدة المسموح بها. إذا لم يتمكن الطالب من استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير () بعد تمديد فصلين دراسيين متتاليين يعتبر الطالب مفصولاً من البرنامج ويمنح درجة الدبلوم العالي في التخصص شريطة أن يكون قد أنهى جميع المواد المطلوبه وان لا يقل معدله التراكمي (3)

(35): يسمح للطالب الذي يفصل بسبب معدلة التراكمي بدراسة (3 9)

تعليمات الدراسة الخاصة كحد أعلى لأغراض رفع معدلة التراكمي للحد الأدنى المطلوب (3) ويفصل نهائياً من البرنامج ان لم يتمكن من رفع معدله الى الحد الأدنى المطلوب بعد . ويعاد تسجيله في البرنامج الملتحق به عند رفع معدله التراكمي إلى

(3.00) نقاط وفق الشروط التالية:

- أن لا يقل معدله (2.7) . أن تكون المواد التي يدرسها الطالب ضمن الخطة الدراسية المعتمدة. أن ينهي دراسة تلك المواد خلال الفصل الذي يلي تاريخ فصله ويحسب هذا الفصل الحد الأعلى المسموح به.

(36):

- يتقدم الطالب إلى رئيس القسم بطلب تحديد عنوان رسالة وتعيين مشرف وذلك وفق النموذج الصادر عن كلية الدراسات العليا، بعد استكمال دراسته (18) وبمعدل تراكمي لا يقل عن (3.25) . ويستثنى من شرط المعدل الطلبة الوافدين شريطة

- يصدر المجلس وبناءً على توصية من لجنتي القسم والكلية قراراً يتضمن تعيين المشرف وإقرار عنوان الرسالة وفق النموذج المعد لهذه الغاية.

التعليمات

- يتقدم الطالب إلى رئيس القسم بمشروع خطة رسالته في فترة اقصاها ثلاثة اسابيع من تاريخ موافقة المجلس على تحديد عنوان الرسالة وتعيين المشرف.
- يتضمن مشروع خطة الرسالة وفق النموذج الصادر عن كلية الدراسات العليا ما يلي:
 - 1.
 2. مشكلة الدراسة وأهميتها.
 3. أهداف الدراسة ومبرراتها
 - 4.
 5. منهجية
 - 6.
- على المشرف وأعضاء هيئة التدريس في القسم المختص وطلبة الدراسات العليا فيه حضور ندوة الطالب لإقرار مشروع البحث مع بيان ملاحظاتهم إلى لجنة الدراسات العليا في القسم ليتم مناقشتها والتنسيب بها.
- يصدر المجلس وبناء على توصية من لجنتي القسم كإلية قراراً يتضمن وفق النموذج المعد لهذه الغاية.
- لا يجوز لطالب الدراسات العليا تسجيل ساعات الرسالة إلا بعد تعيين المشرف من مجلس الدراسات العليا.
- يشترط في المشرف أن يكون عضو هيئة تدريس
- يجوز للأستاذ المساعد الإشراف على رسائل الماجستير على ان يكون مضى عام حصوله على درجة الدكتوراه ولديه بحثان منشوران في مجال تخصصه، بحيث يكون في أحدهما باحثاً منفرداً أو رئيساً ، وأن يكونا منشورين أو مقبولين للنشر في مجلات عالمية ، وغير مستلين من أطروحتي رسالة الماجستير أو الدكتوراه.
- يجوز بناء على تنسيب لجان الدراسات العليا بالتنسيق مع المشرف، تعيين مشرف من أعضاء الهيئة التدريسية العاملين في الجامعات التي تعترف بها الجامعة، وتطبق عليه شروط الإشراف المطلوبة من أعضاء الهيئة التدريسية العاملين في جامعة البلقاء ممن هم في رتبته.
- يشترط في اختيار المشرف أن يقع موضوع الرسالة في تخصصه اهتمامه البحثي.
- يجوز تغيير المشرف لظروف قاهرة، وذلك بالطريقة نفسها التي تم تعيينه بها.
- يتولى الإشراف المنفرد أو الرئيسي عضو هيئة التدريس الحاصل على إجازة تفرغ
- لا يجوز أن يتولى الإشراف المنفرد أو الرئيسي عضو هيئة التدريس الذي يقضي سنة التفرغ
- يجوز للمشرف الحاصل على إجازة تفرغ علمي داخل الاردن الاستمرار في الإشراف على المشاركة في الإشراف شريطة موافقة مجلس الدراسات العليا بالتنسيب من لجنة القسم والكلية.

(37): يكون الحد الأعلى لعدد الطلاب الذين يحق للمشرف الإشراف عليهم

()

(6) .

(4) .

(3) .

(2) .

(36)

(36)

(38):

. يحسب للمشرف عن كل رسالة ماجستير أشرف عليها ثلاث ساعات، وكسقف أعلى ساعة واحدة عن كل فصل ابتداء بالفصل الذي يسجل فيه الطالب ساعات الرسالة وانتهاء بفصل

منح درجة الماجستير

وفي حالة وجود مشرف مشارك يحسب لكل منهما ساعة

() .

لغايات احتساب المكافأة للمشرفين على رسائل الماجستير يحسب للمشرف/المشرف المشارك فقط ثلاث رسائل فوق العباء التدريسي والإضافي المسموح به (6 ساعات (: (

3	6	12	
3	6	12	
3	6	9	

. لا يحتسب الإشراف الإضافي على رسائل الماجستير ضمن الحد الأعلى للتدريس الإضافي المعمول به.

(39):

. يكون آخر موعد لقبول تحديد عنوان رسالة وتعيين مشرف من بداية كل فصل دراسي إلى نهاية الأسبوع السادس (نهاية الأسبوع الثالث للفصل الصيفي) المعتمد لهذه الغاية للطلبة الذين يرغبون بتسجيل ساعات الرسالة لنفس الفصل. يكون اخر موعد لتسجيل ساعات الرسالة الأسبوع الثامن من الفصل الرابع من الفصل الصيفي.

. يجوز تعديل موضوع الرسالة وخطتها أو عنوانها، إذا اقتضت ظروف البحث ذلك ويتم التعديل بالطريقة نفسها التي تمت بها الموافقة عليه.

(40):

- يستعين المجلس بـ . يتم تسميته العميد، ولا يشترط حضوره مناقشة . يكون عضو هيئة تدريس له الجامعية شهر على الأقل ويبيدي رأيه خطياً العميد حول جاهزية الرسالة للمناقشة وأي ملاحظات اخرى تتعلق بالرسالة اسبوعين.
- يقوم المجلس بتعيين أعضاء لجنة المناقشة بناء على تنسيب من لجنتي القسم والكلية بالتنسيق مع ف الطالب على أن يكونوا من أعضاء هيئة التدريس المختصين والذين تنطبق عليهم شروط ن ذوي الاختصاص في كليات الجامعة ممن هم على رأس عملهم،
- () من هذه المادة توصي لجنة الدراسات العليا في يلكولبناء على تنسيب من لجنة الدراسات العليا في القسم أسماء مجموعة من المختصين أو المهتمين بموضوع الرسالة والذين تنطبق عليهم شروط الاشراف من داخل القسم أو خارجه باستثناء المشرف والمشرف () على أن لا يقل عدد الأسماء المقترحة عن خمسة، بحيث تحتوي المقترحة على ثلاثة أعضاء من داخل الجامعة، واثنين من خارج الجامعة.
- يقوم المجلس بتعيين لجنة المناقشة من بين الأسماء المقترحة في الفقرة () من هذه المادة، إضافة ()، على أن يقوم الطالب بتسليم نسخ من الرسالة بشكلها نهائي لأعضاء اللجنة قبل أسبوعين
- يجب أن لا يقل عدد أعضاء لجنة مناقشة الرسالة عن أربعة أعضاء ولا يزيد عن خمسة.

يحدد المجلس موعد المناقشة بناءً على توصية من لجنتي القسم والكلية بالتنسيق مع المشرف
تقرير المحكم الخارجي حول جاهزية

(41): يلتزم الطالب بالمواصفات المحددة لكتابة الرسالة الجامعية والمعتمدة من قبل كلية الدراسات العليا.

مناقشة الرسالة الجامعية

(42):

عضوي هيئة تدريس على الأقل ممن تنطبق عليهم شروط الإشراف من الجامعة.
عضو من خارج الجامعة يكون تخصصه ذا علاقة برسالة الطالب وتتوافر فيه شروط
عضوية هيئة التدريس

(43):

1. يعرّض الطالب ملخصاً لرسالته.
2. يتولى مقرر اللجنة إدارة المناقشة ولا يشترك فيها، وبعد انتهائها تتداول اللجنة، وتقرر
بأغلبية أعضائها إحدى النتائج الآتية:

- ناجح شريطة إجراء التعديلات: وفي هذه الحالة تكون التعديلات التي يجب أن يجريها الطالب طفيفة وغير جوهرية. يجب أن يجري الطالب التعديلات التي تحددها اللجنة
تقريرها خلال أسبوعين من المناقشة.
- تعديل الرسالة، وفي هذه الحالة على الطالب تعديل رسالته في مدة لا تتجاوز
حدها الأعلى أشهر من تاريخ المناقشة. حيث يتم تحديد موعد لإعادة المناقشة
قبل انتهاء فترة (أشهر) بموافقة المجلس وتنسيب لجنتي القسم والكلية
بالتنسيق مع المشرف وتعرض الرسالة بعد تعديلها
المناقشة الأصلية يعتبر الطالب ناجحاً إذا وافقت اللجنة على الرسالة،
فيعتبر راسباً .

3. للجنة المناقشة في قرارها صلاحية يُلغى عنوان الرسالة إذا ارتأت ذلك دون السير في

4. يرسل قرار لجنة المناقشة بعد اعتماده من لجنتي القسم والكلية إلى كلية الدراسات العليا في
من تاريخ المناقشة.

(44): يقوم الطالب بتسليم (6) ست نسخ من الرسالة بشكلها النهائي عمادة كلية الدراسات العليا ونسختين على قرص مدمج على شكل ملف pdf وتعهد خطي بان الرسالة من إنتاجه شخصيا وتفويضا خطيا للجامعة بحق تصوير الرسالة كليا أو جزئيا

(45): ير الرسالة كليا أو جزئيا وذلك لغايات البحث العلمي والتبادل مع المؤسسات التعليمية والبحثية

(46) يجوز لمجلس كلية ان يمنح الطالب فصلا استثنائيا في احدى الحالتين التاليتين:
- اذا كان الطالب قد أنهى متطلبات التخرج ويحتاج الى فصل

- اذا كان الطالب انهى متطلبات التخرج ويحتاج الى فصل للتقدم

(47)
يعتبر الأسبوع الثاني عشر من كل فصل دراسي آخر موعد لتقديم طلبات تشكيل لجان المناقشة لمجلس الدراسات العليا وذلك للطلبة الذين سيقاشون رسائلهم في نفس الفصل الدراسي المعني.

(48): تلغي هذه التعليمات جميع تعليمات منح درجة الماجستير على جميع طلبة الدراسات العليا.

(49): يبيت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد بها نص في هذه التعليمات.

(50): العميد وعمداء الكليات المعنية ومدير القبول والتسجيل مسؤولون عن تنفيذ هذه التعليمات كل وفق اختصاصه.